المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم الخميسات
باشوية سيدي علال البحراوي
جماعة سيدي علال البحراوي
مصلحة الموظفين والتكوين المستمر

مصلحة الموارد البشرية
جماعة سيدي علال البحراوي

قرار لرئيس مجلس جماعة سيدي علال البحراوي

رقم : 73 بتاريخ 02 يوليوز 2024

بشأن إجراء مباراة توظيف

تقني من الدرجة الرابعة "تخصص الكهرباء"

(منصب واحد)

إن رئيس مجلس جماعة سيدي علال البحراوي

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات لاسيما المادة 127 منه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية،
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397(27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، حسبما وقع تغييره وتتميمه،
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية،
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية،
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه،
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات، حسبما وقع تغييره وتتميمه،
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية،
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين،
- بناء على المرسوم رقم 01.94. 2الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية،
- بناء على المرسوم رقم 01.96. 2الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين،
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 07 ربيع الثاني 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية و كذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيات التابعة لها،
- بناء على منشور الوزير الأول رقم 02.359 الصادر في 29 من ذي القعدة 1422 (12 فبراير 2002) حول تطبيق القرار رقم 3.130.00 المشار إليه أعلاه،
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية،
- بناء على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020،
- وحيث أن الجماعة تتوفر على منصب مالي شاغر لإطار تقني من الدرجة الرابعة برسم ميزانية 2024.

يقـــرر ما يلـــي

المادة الأولى: تنظم جماعة سيدي علال البحراوي يوم 22 دجنبر 2024 على الساعة التاسعة صباحا **بمركز الامتحان الذي سيعلن عنه عند نشر لائحة المترشحين المقبولين، مباراة توظيف تقني من الدرجة الرابعة "تخصص الكهرباء" السلم 8 (منصب واحد)،**

تخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة.

المادة الثانية: يشارك في هذه المباراة المترشحون والمترشحات من جنسية مغربية، البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. والحاصلون على دبلوم **تقني في التخصص المطلوب**، المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، أو إحدى الشهادات أو الديبلومات المعادلة له والمحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما تم تغييره وتتميمه.

المادة الثالثة: يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصب واحد(01)، يخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1. طلب الترشيح لاجتياز المباراة يتضمن الاسم الشخصي والعائلي، رقم الهاتف، البريد الإليكتروني، عنوان وإمضاء المترشح،
2. سيرة ذاتية للمترشح(ة)،
3. نسخة مطابقة للأصل من بطاقة التعريف الوطنية،
4. نسخة مطابقة للأصل من الدبلوم، مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء،
5. ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح (من نوع تلصيق ذاتي: Auto-collant)،
6. ترخيص كتابي نهائي لاجتياز المباراة مسلم من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة سيدي علال البحراوي مقابل وصل باستلام أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي: جماعة سيدي علال البحراوي ، الطريق الوطنية رقم 6 ، إقليم الخميسات، و ذلك قبل الرابعة والنصف بعد الزوال (**16h30**) من يوم: 29 نونبر 2024 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.
وكل ملف ترشيح يرد على مصالح الجماعة بعد الآجال المحددة أعلاه أو غير مستوف للشروط المطلوبة أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه لن يؤخذ بعين الاعتبار.

المادة السادسة: ينشر الإعلان عن إجراء هذه المباراة على بوابة التشغيل العمومي: **www.emploi-public.ma** وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية **www.collectivites-territoriales.gov.ma** ويعلق بمقر جماعة سيدي علال البحراوي، كما يتم تعميمه ونشره بكل الوسائل الأخرى المتاحة.

سيتم نشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة، وإعلان النتائج على بوابة التشغيل العمومي **www.emploi-public.ma** وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية **www.collectivites-territoriales.gov.ma** وتعتبر هذه اللائحة بمثابة استدعاء لاجتياز المباراة.

حرر بسيدي علال البحراوي، في: 02 يوليوز 2024

رئيس المجلـس

رئيس الجماعة لسيدي علال البحراوي
جمال الموزاوي